

قرار مجلس الوزراء رقم (٧) لسنة ٢٠٠٢
باعتقاد قرار مجلس إدارة قطر للبترول رقم (٢)
الصادر في اجتماعه العاشر لعام ٢٠٠١ بالموافقة على
تأسيس شركة تسمى «كاتكس المحدودة» (شركة مساهمة قطرية) *

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على المادتين (٣٣) ، (٣٤) منه ،
وعلى المرسوم بقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٧٤ بشأن إنشاء قطر للبترول ، وتعديلاته ، وبخاصة على المادة
(٩) منه ،
وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير للتصديق
عليها وإصدارها ،
وعلى قرار مجلس إدارة قطر للبترول رقم (٢) الصادر في اجتماعه العاشر لعام ٢٠٠١ ، المنعقد بتاريخ
٢٦ / ١٢ / ٢٠٠١ ، بالموافقة على تأسيس شركة باسم «كاتكس المحدودة» (شركة مساهمة قطرية) ،
وعلى اقتراح وزير الطاقة والصناعة ،
قرر ما يلي :

مادة (١)

اعتماد قرار مجلس إدارة قطر للبترول رقم (٢) الصادر في اجتماعه العاشر لعام ٢٠٠١ ، المنعقد
بتاريخ ٢٦ / ١٢ / ٢٠٠١ ، بالموافقة على أن تؤسس قطر للبترول بالاشتراك مع مؤسسة كالتكس
تريدينج أند ترانسبورت ، شركة مساهمة قطرية تسمى «كاتكس المحدودة» برأسمال مصرح به قدره
(- / ١,٠٠٠,٠٠٠) مليون دولار أمريكي ، موزعاً على أسهم إسمية عددها (١٠٠٠) ألف سهم ، قيمة
كل سهم منها (١٠٠٠) ألف دولار أمريكي ، لقطر للبترول (٥١٪) منها ، ولمؤسسة كالتكس تريدينج أند
ترانسبورت (٤٩٪) .

* الجريدة الرسمية العدد الخامس في ٢٠ مايو / ٢٠٠٢م

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

عبد الله بن خليفة آل ثاني
رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره
حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٤ / ١ / ١٤٢٣ هـ
الموافق : ١٨ / ٣ / ٢٠٠٢ م